

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٩١٠ لسنة ٢٠١٠

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المرافعات التجارية والمدنية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرار**

(المادة الأولى)

يكون مقار محاكم : مركز أسيوط لشئون الأسرة ، وقسم أول أسيوط لشئون الأسرة ،

وقسم ثان أسيوط لشئون الأسرة التابعة لمحكمة أسيوط الابتدائية بقر محكمة استئناف

أسيوط القديم ، الكائن بشارع الجمهورية بمدينة أسيوط - محافظة أسيوط ،

بدلاً من مقارها الحالية .

## (المادة الثانية)

يكون مقار نيابات : مركز أسيوط لشئون الأسرة التابعة لنيابة شمال أسيوط الكلية ، وقسم أول أسيوط لشئون الأسرة ، وقسم ثان أسيوط لشئون الأسرة ، التابعين لنيابة جنوب أسيوط الكلية يقرر محكمة استئناف أسيوط القديم ، الكائن بشارع الجمهورية بمدينة أسيوط - محافظة أسيوط ، بدلاً من مقارها الحالية .

## (المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٠/١٠/٢

صدر في ٢٠١٠/٧/١٨

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي